



قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين
رقم (٤٨) لسنة ٢٠٢٣

بناءً على ما عرضته وزارة الخارجية بموجب كتابها المرقم بالعدد (٦٣٣/١٠/١/١٣) المؤرخ في ٢٠٢٣/٧/٣ واستناداً الى أحكام قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب (٣٩ لسنة ٢٠١٥) ونظام تجميد أموال الإرهابيين (٦ لسنة ٢٠٢٣) ووفقاً للصلاحيات المخولة إلى اللجنة.

قررت لجنة تجميد أموال الإرهابيين في جلستها الاعتيادية السادسة المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٣/١٢/١٣ ما يأتي:

أولاً: تجميد الأموال المنقولة وغير المنقولة والموارد الاقتصادية التابعة للأشخاص المذكورين في أدناه ، بحسب الآتي :

أ- (اركان احمد عباس علي المتيوتي المكنى "أبو سرحان") اسم الام : صبيحة طالب كناش ، التولد : ١٩٨٢ ، العنوان : محافظة نينوى / سنجار .

ب- (نواف احمد علوان صبيح الراشدي المكنى "أبو فارس") اسم الام : منيفة محمد عودة ، التولد : ١٩٨٢ ، العنوان : محافظة نينوى / البعاج .

ثانياً : صدر القرار باتفاق الآراء بتاريخ ٢٠٢٣/١٢/١٣ .

ثالثاً : ينفذ هذا القرار بدءاً من تأريخ إصداره ، وينشر في الجريدة الرسمية والموقع الإلكتروني لمكتب مكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب .

رئيس لجنة تجميد أموال الإرهابيين

٢٠٢٣/١٢/٢٠